

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170817

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170817-2023)

في الدعوى المقامة

من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنفة
ضد/ المكلف
المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاربعاء 2024/02/28م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/...
رئيساً
الدكتور/...
عضواً
الأستاذ/...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/01/19م، من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-6651) الصادر في الدعوى رقم (Z-86723-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2016م وحتى 2019م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول اعتراض المدعية/... (سجل تجاري رقم ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من الناحية الشكلية.

ثانياً: من الناحية الموضوعية:

- 1- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (أرباح الاستثمارات).
- 2- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (فرق الأصول الثابتة).
- 3- رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند (دائنون وارصدة دائنة أخرى).
- 4- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند (الاستثمارات).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170817

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170817-2023)

5-

رفض اعتراض المدعي فيما يتعلق ببند (فرق الرواتب).

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض الهيئة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تحيي بأنه وفيما يخص بند (أرباح الاستثمارات لعام 2016م)، توضح الهيئة لدائرتكم الموقرة أن الخلاف يكمن في أرباح الاستثمارات من شركة ... ، وبعد الاطلاع على القوائم المالية لعام 2016م تبين أن توزيعات الأرباح تمت من رصيد الأرباح المدورة أول العام، كما أن الشركة المستثمر فيها (...) قامت بحسم جميع التوزيعات كما هو موضح في الإقرارات المقدمة من قبلها، وبناءً على ما سبق تتمسك الهيئة باستئنافها على البند لصحة إجرائها في التعديل بأرباح الاستثمارات كونها تمت من رصيد الأرباح المدورة أول العام وبالتالي خربت من ذمة الشركة المستثمر فيها ولم تخضع للزكاة ضمن وعائها وعليه يجب أن تخضع للزكاة وهي في ذمة الشركة المستثمرة ولا وجود للثني في الزكاة.

وفي يوم الاربعاء 2024/02/28م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف فتقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً، لتقديره من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة المتعلق بتكرار الأعوام على الدعاوى المقامة من المكلف، ولعدم الاعتراض على الأعوام الأخرى ابتداءً أمام دائرة الفصل، وحيث أن المكلف اعترض عن عام 2017م بدعوى منفصلة بالرقم (Z-2021-86726) وعن عام 2018م بالدعوى رقم (Z-2021-86730) وعن

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170817

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170817-2023)

عام 2019 بالدعوى (Z-2021-86733)، الأمر الذي يتعين معه لدى الدائرة إلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بالأعوام 2017 و2018 و2019.

وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة على البند (أرباح الاستثمارات لعام 2016م)، ولما أنه في حال تم توزيع الأرباح من أرباح العام للشركة المستثمر فيها فهذا يعني أنها خضعت للزكاة في الشركة المستثمرة فيها ولا تخضع للزكاة بالشركة المستثمرة، وما يتعلق بالأرباح الموزعة من أرباح السنوات السابقة للشركة المستثمر فيها فهي تخصم من الأرباح المدورة التي تضاف للوعاء الزكوي في الشركة المستثمر فيها بالتالي لم تخضع للزكاة ويجب تزكيته ضمن وعاء الشركة المستثمرة، وبالإطلاع على مذكرة الهيئة الإلحاقية والتي أثبتت فيها أن توزيعات الأرباح تمت من رصيد الأرباح المدورة أول العام حيث قدمت صورة من الإقرار للشركة المستثمر فيها والتي يتأكد معها عدم خضوع هذه المبالغ ضمن وعاء الشركة المستثمر فيها، الأمر الذي يتعين معه قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أرباح الاستثمارات لعام 2016م).

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-6651) الصادر في الدعوى رقم (Z-86723-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2016م وحتى 2019م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- إلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق بالأعوام 2017 و2018 و2019.
 - 2- قبول استئناف الهيئة وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أرباح الاستثمارات لعام 2016م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-170817

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-170817-2023)

عضو

الدكتور/...

عضو

الأستاذ/...

رئيس الدائرة

الدكتور/...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً ولا تحتاج إلى توقيع.

